

رئيس الهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

قرار رقم (٨٦٨) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٥/١٩/٢٠٢٢
بشأن قيد اسم وسيط تأمين

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٠٩ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية .
وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين
وعلى مذكرة الادارة المركزية للت rex و القيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن.

"قرار"

مادة أولى : يقيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة ثروة لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١
بالرقم الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومي
محمد سليمان محمد محمد صبيح	٤٥٩٨٥	ثروة لتأمينات الحياة	٢٩٢١٢١٩٠١٠٠٩٧٥

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران

